

بسم الله الرحمن الرحيم

اعلان

بمقتضى المادة (21/ج) من قانون تطوير وادي الاردن

رقم (19) لسنة 1988 وتعديلاته

يعلن للعموم ولمدة خمسة عشر يوماً من تاريخه جدول لتقدير قيمة بدل تأجير السيد موسى عوده شتيوي العودات ما مساحته (3) دونمات من القطعة رقم (8) حوض (1) الغويبة من اراضي الغويبه/الاغوار الجنوبية لغايات اقامة معمل طوب وما مساحته (5) دونمات من نفس القطعة لغات اقامة مزرعة دواجن ولمدة خمس سنوات.

قد علق يوم الثلاثاء الموافق 2021/11/2 على لوحة دائرة الاراضي والمساحة/الاغوار الجنوبية باعتباره محلاً بارزاً وسلمت نسخة اخرى منه الى رئيس بلدية الاغوار الجنوبية لاطلاع الجميع ذوي الحقوق عليه .

ويحق للسلطة ولكل متصرف او صاحب حق ان يعترض على قرار اللجنة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء مدة الاعلان عن قرارات اللجنة الى اللجنة الاستئنافية وبعد ان يودع المعارض مبلغ (خمسة عشر) ديناراً كأمانة للاعتراض على التقدير عملاً باحكام المادة (21/و) من القانون المذكور .

رئيس لجنة تقدير الاراضي

المهندس سامر محمد الدويري